



الرقم:

المرفقات:

التاريخ:

سياسة توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر والاسترجاع

مقدمة : الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع الى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة وآليات المؤسسة وعملية الاسترجاع .

النطاق : تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والاسترجاع وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها .

البيان : جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية، ويجب أن تحرص المؤسسة على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه.

أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع :

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

- 1) يتاح استبدال التبرع بين مشاريع المؤسسة خلال يومين عمل من استلام التبرع .
- 2) عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة المؤسسة موضحاً فيه المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحويل التبرع اليه.
- 3) يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه المؤسسة، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها المؤسسة، مخصوماً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال.

ثانياً: سياسة الاستبدال :

يجب أن تحرص المؤسسة على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر إلا في أضيق الحالات ووفق

الشروط التالية:



الرقم:

المرفقات:

التاريخ:

- 1) عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.
- 2) يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه إلى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب ارجاع مبلغ التبرع له حسب سياسة الاسترجاع.
- 3) في حال عدم القدرة للوصول إلى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر.

ثالثاً : سياسة الاسترجاع:

تخضع سياسة الاسترجاع للضوابط التالية :

- 1) يمكن الاسترجاع للمبالغ التي تم تحويلها عن طريق الخطأ.
- 2) يتاح استرجاع التبرعات خلال يومين عمل من عملية التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع الاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
- 3) عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب إلى إدارة المؤسسة موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.
- 4) يتم الإرجاع على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع أو حسب ما تراه المؤسسة خلال ثلاثين يوم عمل من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها المؤسسة بعد خصم أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع أو تكون لازمه لعملية الارجاع.



د. فواز بن عثمان السيف

رئيس مجلس الأمناء